الأمم المتحدة

A/HRC/16/55

الجمعية العامة

Distr.: General
20 December 2010
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السادسة عشرة
البندان ٢ و٣ من جدول الأعمال
التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان
وتقارير المفوضية السامية والأمين العام

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية
والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

خلاصة اجتماع اليوم المخصص لحقوق الطفل

تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

موجز

هذا التقرير مقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١٣/٢٠ الصادر في ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠ عن حقوق الطفل الذي طلب فيه المجلس إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تعد خلاصة للاجتماع المخصص لحقوق الطفل الذي دام يوماً كاملاً متابعةً للفقرة ٧ من قرار المجلس ٧/٢٩ الصادر في ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٨. ويتضمن التقرير خلاصة للمناقشات التي جرت في ١٠ آذار/مارس ٢٠١٠ أثناء النقاش السنوي الذي يدوم يوماً كاملاً والمخصص لمكافحة العنف الجنسي بالأطفال.

(A) GE.10-17833 160211 180211

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقـــرات	الصفحة
أولاً –	معلومات أساسية.....	١-٢	٣
ثانياً –	مظاهر العنف الجنسي بالفتيان والفتيات	٣-٢٥	٣
	ألف- الملاحظات والبيانات الاستهلالية للمشاركين في الحلقتين	٣-١٧	٣
	باء – المناقشة العامة	١٨-٢٥	٨
ثالثاً –	حماية الفتيان والفتيات من العنفي الجنسي: الوقاية والعلاج	٢٦-٤٢	١٠
	ألف- الملاحظات والبيانات الاستهلالية للمشاركين في الحلقتين	٢٦-٣٦	١٠
	باء – المناقشة العامة	٣٧-٤٢	١٤

أولاً – معلومات أساسية

١- قرر مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٢٩/٧ بشأن حقوق الطفل المعتمد في ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٨، أن يخصص يوماً كاملاً لعقد اجتماع سنوي واحد على الأقل لمناقشة مواضيع محددة شتى تتعلق بحقوق الطفل، منها تحديد التحديات التي يواجهها إعمال حقوق الطفل. وفي قراره ١٤/١٠ بشأن تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولين الاختياريين الملحقين بها، المعتمد في ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٩، قرر تركيز اهتمامه، في قراره المقبل والاجتماع السنوي القادم الذي يدوم يوماً كاملاً بشأن حقوق الطفل، على مكافحة العنف الجنسي بالأطفال.

٢- وقد عقد الاجتماع السنوي بشأن مكافحة العنف الجنسي بالأطفال في ١٠ آذار/مارس ٢٠١٠ وكان يهدف إلى إذكاء الوعي بالعنف الجنسي الذي يمارس على الأطفال، وأكد من جديد المعايير والالتزامات القائمة، وأبرز الممارسات السليمة والدروس المستفادة من العمل الذي اضطُلع به على مر السنين، وكذا التعرف على التحديات الرئيسية واستشراف آفاق العمل المقبل. واتخذ الاجتماع شكل حلقتين. فأما الحلقة الصباحية فركزت على مظاهر العنف الجنسي بالفتيان والفتيات. وأما الحلقة المسائية، فخصصت لمناقشة حماية الفتيان والفتيات من العنف الجنسي: الوقاية والعلاج. وشارك في الحوار الذي تلا عروض الصباح والمساء أكثر من ٦٠ دولة، و٥ منظمات غير حكومية نيابة عن منظمات أخرى تعمل في مجال حقوق الطفل، والاتحاد الأوروبي، والمنظمة الدولية للفرنكوفونية، واليونيسيف.

ثانياً – مظاهر العنف الجنسي بالفتيان والفتيات

ألف – الملاحظات والبيانات الاستهلالية للمشاركين في الحلقتين

٣- أدار حلقة الصباح أليكس فان مويوين، رئيس مجلس حقوق الإنسان. وقدم مدير شعبة مجلس حقوق الإنسان والإجراءات الخاصة التابعة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان ملاحظات استهلالية، تلتها عروض قدمها كل من مارتا سانتوس بايس، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال؛ وتيم إيكيسا، مدير التحالف الكيني من أجل النهوض بالطفولة؛ ومانفريد نواك، المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب؛ ولينا كارلسن، مديرة مبادرة حماية الطفل: منظمة إنقاذ الطفولة؛ وراديكا كوماراسوامي، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتراعات المسلحة.

٤- وقال السيد نديايي في ملاحظاته الاستهلالية إن العنف الجنسي هو - بلا منازع - أحد أمقت أشكال العنف بالأطفال. فالأطفال يؤذون جسدياً ويصدمون نفسياً بأفظع

طريقة، وآثار ذلك تدوم مدى الحياة. وستتناول الحلقة جذور العنف الجنسي في السياقات الخمسة التي تُمضى فيها الطفولة، وهي: البيت والمدرسة ونظاما الرعاية والعدالة ومكان العمل والمجتمع المحلي، وستركز إضافة إلى ذلك على العنف الجنسي الممارس على الأطفال في حالات النزاع والطوارئ والكوارث. وسلط السيد نديايي الضوء على بعض التقدم الذي تحقق مؤخراً بخصوص الأطفال في حالات النزاع، بما فيه قرار مجلس الأمن ١٨٨٢(٢٠٠٩) الذي كرر القول بأنه لن يُتساهل بعد الآن مع العنف الجنسي بالأطفال أثناء النزاعات، وطلب إلى الأمين العام أن يشير، في تقريره السنوي إلى مجلس الأمن، إلى الأطراف في النزاعات المسلحة التي لديها خطط مدروسة للاغتصاب وغيره من أنواع العنف الجنسي بالأطفال في النزاعات المسلحة، وكذا إنشاء ولاية الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع التي أسندت إلى مارغوت فالستروم. ووصف السيد نديايي أيضاً العملية التي أفضت إلى الدراسة التي أعدتها الأمم المتحدة عن العنف بالأطفال والتوصيات التي قدمتها، ورحب بمشاركة الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال.

٥- واستشهد السيد نديايي بإحياء الذكرى العشرين لاتفاقية حقوق الطفل مؤخراً، حيث أشير إلى استمرار التحديات التي تعترض تنفيذها بالكامل، بما في ذلك تحقيق كرامة الطفل؛ وتوفير كل السبل التي تساعد على نماء الطفل؛ وتيسير الحوار بين البالغين والأطفال. وذكّر أيضاً بأن الأطفال الذين شاركوا في ذلك النشاط ركزوا على المسائل التي تمس كرامة الأطفال، خاصة الاعتداء والاستغلال الجنسي. وقدموا عدداً من التوصيات شملت طلباً بانتهاج نهج متكامل بشأن وقاية الفتيان والفتيات وحمايتهم من الاعتداء والاستغلال الجنسي والاقتصادي، استناداً إلى حقوق الطفل. وفي أيار/مايو ٢٠١٠، سنحيي الذكرى العاشرة لاعتماد البروتوكولين الإضافيين الملحقين باتفاقية حقوق الطفل، أحدهما بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة والآخر بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية. وغاية ما يرتجى تصديق الجميع على كلا البروتوكولين بحلول عام ٢٠١٢ بمناسبة الذكرى العاشرة لدخولهما حيز التنفيذ.

٦- وأضاف السيد نديايي أن فريقاً عاملاً مفتوح العضوية تابعاً لمجلس حقوق الإنسان يبحث حالياً إمكانية وضع بروتوكول اختياري يلحق بالاتفاقية يتيح إجراءً لتقديم البلاغات بشأن حقوق الطفل. ويمكن لهذه الآلية أن تعزز حماية حقوق الأطفال، بما فيها حمايتهم من العنف الجنسي. وأنهى السيد نديايي ملاحظاته بقوله إن النقاش ينبغي أن يسهم في فهم أشمل لشتى مظاهر هذه المشكلة غير المعترف بها اعترافاً تاماً وللأساليب الفعالة لحلها في إطار نهج يرعى حقوق الطفل.

٧- وركزت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف ضد الأطفال، السيدة سانتوس بايس، في عرضها على العنف الجنسي بالأطفال في الأسرة وفي المجتمع المحلي. وقالت إن الأسرة هي الوسط الطبيعي لنماء الطفل وصلاح حاله. غير أن الواقع اليومي للعديد من

الأطفال يتسم بالإهمال والإيذاء لأنهم يشاهدون أو يعانون العنف العائلي وسوء المعاملة والاعتداء، بما في ذلك العنف الجنسي، وهي أمور غالباً ما تحدث خلف جدار الصمت واللامبالاة الاجتماعية. وقالت السيدة سانتوتس بايس إن الفتيات - فيما يبدو - أكثر عرضة للعنف الجنسي والزواج بالإكراه والمبكر، وهو في حد ذاته شكل من أشكال العنف الجنسي. ووصف نحو ثلث المراهقات أول تجربة جنسية لهن بأنها كانت بالإكراه. وإذا كان الاعتراف بالعنف الجنسي الممارس على الفتيان أقل مقارنة بالفتيات، فإنه مشكلة كبيرة أيضاً، بما في ذلك في البيت. وشددت على أن للعنف الجنسي آثاراً بالغة ودائمة على صحة الأطفال البدنية والعاطفية، وعلى نمائهم وتربيتهم، وهو يرتبط أيضاً بأشكال أخرى من العنف، مثل الاتجار. والعنف الجنسي يؤثر سلباً أيضاً في الرفاهية الاجتماعية للضحايا لأن عائلاتهم ومجتمعاتهم المحلية كثيراً ما تلومهم وترغمهم على الكتمان وتصمهم بالعار وتهمشهم.

٨- وأكدت الممثلة الخاصة على أن العنف الجنسي موضوع يصعُب للغاية استقصاؤه نظراً لطبيعته الحساسة. فالبيانات المتاحة هزيلة ومجزّأة، والدراسات الوطنية نادرة، والإبلاغ ضعيف وصعب. وفي حالة العنف الجنسي الذي يقع في البيت فإن الضغط لإخفائه شديد للغاية، فضلاً عن أن الخجل والسرية والإنكار سلوكات تفضي إلى انتشار ثقافة الصمت.

٩- وعرضت تجربة إحدى الدراسات الاستقصائية الوطنية أجريت في سوازيلند في إطار متابعة لـ "دراسة الأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال". فقد ساعدت النتائج التي خلصت إليها الدراسة الاستقصائية على كسر جدار الصمت الذي يحيط بالعنف، وساهمت في رسم استراتيجية وطنية لتوقّيه وعلاجه بفعالية. وأكدت هذه الدراسة أهمية أن يضع كل بلد جدول أعمال استراتيجياً لتوقّي العنف الجنسي وعلاجه. وينبغي أن تشمل الأبعاد الرئيسية لهذه الاستراتيجية ما يلي: بيانات وأبحاث موثوق بها؛ وتحديد الأسباب الأساسية وفئات الأطفال الذين قد يكونون أشد عرضة لمختلف أنواع الاعتداء؛ وتشريعات فعالة وصريحة لمكافحة العنف؛ وخدمات استشارية في المتناول ومراعية لاحتياجات الأطفال، وآليات لتقديم الشكاوى والتحقيق للتصدي للعنف الجنسي وتعويض الضحايا ومساعدتهم. وقد قادت تجارب مهمة في جميع المناطق الممثلة الخاصة إلى أن تخلص إلى وجود التزام واسع النطاق بإيجاد بيئة حصينة لحماية الأطفال، بيئة ليس فيها عنف جنسي أو غيره.

١٠- وقال مدير التحالف الكيني من أجل النهوض بالطفولة، تيم إيكيسا، في العرض الذي قدمه عن العنف الجنسي في المدارس، إن المدارس ينبغي أن تكون مكاناً آمناً للأطفال إلى حد بعيد، ولكن كثيراً ما لوحظ أن معلمين أقدموا على ممارسات عنف جنسي على الفتيان والفتيات، بما في ذلك الضغط على الأطفال لممارسات أعمال جنسية أو الكشف عن عوراتهم علناً. إن بطء وتيرة تنفيذ التشريعات التي تحمي الأطفال، وبطء الإجراءات القضائية والعقوبات الخفيفة غالباً التي تفرض على مرتكبي العنف الجنسي في المدارس يقودان إلى زيادة

حدة تلك الحالات. وأضاف أن آثار العنف الجنسي بالأطفال تشمل الاكتئاب والاكتراب التالي للصدمة.

١١- وتبين أن من الآليات القيمة لتوقي العنف الجنسي تمكين الفتيان والفتيات في المدارس والمؤسسات التعليمية عن طريق الحركات التي يقودها الأطفال وإمدادهم بالمعلومات عن حقوقهم وواجباتهم، لأن ذلك يتيح التواصل المفتوح والمشاركة الفاعلة. ودعا التحالف الكيني الوزارات المسؤولة عن التعليم وشؤون الطفولة والمنظمات غير الحكومية التي تركز على الطفولة، إضافة إلى نقابات المعلمين ولجان الخدمات، إلى أن تضع ضوابط وموازين عن الجناة وأن تتأكد من أن الجناة يعاقبون عقوبة شديدة.

١٢- ولفت المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب، مانفريد نواك، الانتباه إلى أن أكثر من مليون طفل في العالم مسلوبة حريتهم. ومن المرجح أن يتعرضوا للاعتداء ليس من الشرطة والموظفين في المؤسسات الإصلاحية فقط، بل من المحتجزين الآخرين أيضاً. وركز الانتباه على أن الأطفال أشد عرضة للاعتداء عندما يكونون محتجزين في نفس المرافق، أو في نفس الزنزانات مع البالغين بالخصوص؛ وإذا كان موظفون ذكور يحرسون فتيات؛ وإذا كان الأطفال محتجزين في ظروف لا إنسانية ومهينة، بما فيها الاكتظاظ الشديد؛ وإذا كانت الإصلاحيات وغيرها من مرافق الاحتجاز خالية من الموظفين المؤهلين أو ليس فيها عدد كاف منهم. وأضاف أن الاعتداءات الجنسية غالباً ما تظل طي الكتمان بسبب الخوف أو الخجل. وعلاوة على ذلك، كثيراً ما يواجه الأطفال صعوبات في الحصول على المساعدة والخدمات القانونية، مثل الخدمات الطبية وخدمات الطب الشرعي لتقديم الأدلة وإسناد دعاواهم بالبراهين، الأمر الذي يحرمهم إمكانية اللجوء إلى نظام العدالة.

١٣- وحذر المقرر الخاص من أنه لا يفرَّق دائماً لدى إيداع الأطفال في مؤسسات بين الأطفال الذين يحتاجون إلى الحماية والأطفال المعرضين لإجراءات قضائية. ونتيجة لذلك، قد تستقبل مرافق الاحتجاز أطفالاً محتجزين في انتظار المحاكمة، وضحايا الاتجار أو الاستغلال الجنسي، وأطفال مهملين أو مشردين، إضافة إلى أطفال مصابين بإعاقات عقلية. ولتوقي العنف الجنسي وغيره من أشكال العنف الممارس على الأطفال، أوصى المقرر الخاص الدول بأن ترسم سياسة واضحة تؤكد على أنه لن يُتساهل مع العنف الجنسي بالمحتجزين؛ وأنه لن يُلجأ إلى الرعاية المؤسسية إلا عند الضرورة القصوى؛ وأن تتأكد من نقل جميع الأطفال من مرافق احتجاز البالغين؛ وأن تنشئ آليات مستقلة وفعالة للتظلم والرصد والتحقيق.

١٤- وتحدثت ممثلة منظمة إنقاذ الطفولة، السيدة كارلسون، عن حالة الوهن الشديد لملايين الأطفال "المتنقلين". فعلى الرغم من العدد الكبير من الأطفال المعنيين بهذا الموضوع، فإن احتياجاتهم وأصواتهم لا وجود لها في الحوارات والنقاشات التي تتناول موضوعي حماية الأطفال وهجرة البشر. هؤلاء الأطفال، سيما من يتنقلون بمفردهم، أشد عرضة للاستغلال والإكراه والاحتيال والعنف، بما فيه العنف الجنسي. لكن الفتيان والفتيات، بسبب وضعهم

الاجتماعي والتمييز بحقهم، يواجهون عقبات عندما يحاولون التبليغ عما وقع بهم من عنف. فالأطفال الذين يعيشون وضعاً غير قانوني بسبب الهجرة تصادفهم عقبات للالتحاق بالتعليم وتلقي خدمات الرعاية الصحية. بل إن أطفالاً عدة جُرِّموا على العنف الجنسي الذي مورس عليهم، إضافة إلى وضع الهجرة غير القانوني الذي يعيشونه.

١٥- وشددت على أن الأطفال الذين يتنقلون يصنفون ويوسمون في الغالب بأنهم متّجر بهم أو مخطوفون أو غير مصحوبين أو منفصلون أو مشردون أو ملتمسو لجوء أو لاجئون أو رحّل أو مهاجرون مستقلون. ولا توجد آليات لحماية الطفل تتسم بالشمول وتقوم على الحقوق في متناول جميع الأطفال المتنقلين بصرف النظر عن وضعهم في البلد الأصلي وأثناء تنقلهم وفي بلد الوِجهة. وأوصت واضعي السياسات بأمور منها فهم تحركات الأطفال فهماً أفضل والاستماع إليهم وتنفيذ اتفاقية حقوق الطفل بالكامل وتعزيز التشريعات والسياسات للقضاء على جميع أشكال العنف الجنسي. وأضافت أن الحاجة تدعو إلى فهم سلوك الجناة وتدعيم التحولات الاجتماعية في المواقف والسلوكات التي تتغاضى عن العنف الجنسي بالفتيات والفتيان وتعتبره أمراً طبيعياً.

١٦- وفي الختام، تحدثت الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتراعات المسلحة، السيدة كوماراسوامي، عن العنف الجنسي بالأطفال في التراعات. وقالت إن العنف الجنسي الممارس على الأطفال أحد ستة انتهاكات هي الأخطار التي ترتكب على الأطفال إبان الحروب. وأشارت إلى أن الجناة يستخدمون الاغتصاب أسلوباً أو أداة للحرب قصد ترويع السكان المستهدفين وتشريدهم وإهانتهم. وقد يحدث العنف الجنسي أيضاً نتيجةً للقيمة الرمزية المرتبطة بهذا النوع من العنف، خاصة في الحروب الإثنية والقبلية أو لأن الحرب غالباً ما تهيئ ظروف الإفلات من العقاب. لكن الحد من العنف الجنسي ممكن لو كان الزعماء متشددين في التعاطي معه.

١٧- وشددت الممثلة الخاصة على أن من واجب المجتمع الدولي، لدى مكافحته العنف الجنسي وقت الحرب، ألا يكتفي بمعالجة قضية المساءلة فقط بل عليه أن يتناول أيضاً الحاجة إلى مساعدة الضحايا على التعافي من ذلك العنف، وإلى إعادة إدماجهم في المجتمع. وينبغي أن تشمل الخدمات المقدمة للناجين المساعدة القانونية والطبية والنفسية - الاجتماعية. وينبغي أن يكون ذلك جزءاً مهماً من المساعدة الطارئة المقدمة في التراعات. وأعربت عن أملها في أن تجعل الممثلة الخاصة الجديدة المعنية بالعنف الجنسي في حالات التراع من هذه المسألة جزءاً مهماً من ولايتها. وذكّرت بأن ثمة حالات عنف بالفتيان في بعض التراعات يجب معالجتها أيضاً.

باء - المناقشة العامة

١٨- في الحوار الذي تلا عروض المشاركين، أدلى ببيان كل من ممثل أوروغواي (نيابة عن مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)، والاتحاد الأوروبي وكولومبيا وكوبا

وإيطاليا وتركيا والمملكة العربية السعودية وباكستان (نيابة عن منظمة المؤتمر الإسلامي) والسودان (نيابة عن مجموعة الدول العربية) وسلوفينيا والمكسيك والأردن واليونيسيف وبيلاروس والصين وإندونيسيا ونيوزيلندا (نيابة عن كندا وأستراليا ونيوزيلندا) والاتحاد الروسي وليتوانيا وسلوفاكيا وأوروغواي والمنظمة الدولية للفرنكوفونية وتونس والولايات المتحدة الأمريكية وكينيا والنرويج وسورية وأوكرانيا وبوركينا فاسو والكاميرون وزامبيا وتترانيا. وألقى خطاباً أيضاً ممثل عن المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان بالمغرب.

١٩- وأدلت المنظمات غير الحكومية بأربعة بيانات مشتركة، أحدها عن العنف الجنسي بالأطفال المحتجزين، مقدم باسم المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، والحركة الدولية للدفاع عن الأطفال، والمنظمة الدولية لإنهاء بغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية والاتجار بالأطفال لأغراض جنسية، والاتحاد الدولي لأرض الإنسان، والمكتب الكاثوليكي الدولي لرعاية الطفولة، والمشروع الدولي لكفالة الأطفال، وشبكة المعلومات المتعلقة بحقوق الطفل، ومنتدى السياسات من أجل الطفل الأفريقي، وفريق المنظمات غير الحكومية لاتفاقية حقوق الطفل. وركز البيان الثاني على الاعتداءات الجنسية في المدارس، وقدم باسم المشروع الدولي لكفالة الأطفال، والحركة الدولية للدفاع عن الأطفال، والمكتب الكاثوليكي الدولي لرعاية الطفولة، ومنظمة القرى الدولية لإنقاذ الطفولة، والمنظمة الدولية للرؤية العالمية، والاتحاد الدولي لأرض الإنسان، وفريق المنظمات غير الحكومية لاتفاقية حقوق الطفل، وأطفال الحرب – هولندا، والمنظمة الدولية لمساعدة الأطفال، والرابطة العالمية للأيتام والأطفال المسيبين – فرع أفريقيا. وتناول البيان الثالث موضوع العنف الجنسي بالأطفال عقب الكوارث الطبيعية، وأدلت به المنظمة الدولية للرؤية العالمية نيابة عن المجلس الدولي للمرأة، ومنظمة إنهاء بغاء الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية والاتجار بالأطفال لأغراض جنسية، والمكتب الكاثوليكي الدولي لرعاية الطفولة، والمشروع الدولي لكفالة الأطفال، ومنظمة القرى الدولية لإنقاذ الطفولة. وركز البيان الرابع على العنف الجنسي الممارس على الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، وأدلى به الاتحاد الدولي لإنقاذ الطفولة نيابة عن منتدى السياسات من أجل الطفل الأفريقي، والحركة الدولية للدفاع عن الأطفال، ومنظمة إنهاء بغاء الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية والاتجار بالأطفال لأغراض جنسية، والمكتب الكاثوليكي الدولي لرعاية الطفولة، وفريق المنظمات غير الحكومية لاتفاقية حقوق الطفل، والمشروع الدولي لكفالة الأطفال، ومنظمة القرى الدولية لإنقاذ الطفولة، وأطفال الحرب – هولندا، والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، والمنظمة الدولية للرؤية العالمية.

٢٠- وفي أثناء الحوار، أدان جميع المتحدثين بحزم جميع أشكال العنف الجنسي بالأطفال. فهذا العنف مشكلة في جميع أرجاء العالم تؤثر في جميع مناحي حياة الأطفال. إن مكافحة هذه الظاهرة يجب أن تتصدر الأولويات الملحة في جدول الأعمال الدولي، وهو الأمر الذي شدد عليه جل المتحدثين. ودعيت جميع الدول إلى تدعيم جهودها والتركيز على ما يسمى جذور المشكلة، خاصة الفقر، وليس المظاهر فقط. وأعرب عدد من المتحدثين عن قلقهم إزاء

زيادة الاتجار بالأطفال واستخدام الشابكة في استغلال الأطفال جنسياً. وشدد آخرون على قلة المعرفة بظاهرة العنف الجنسي، سيما في إطار الأسرة، وقلة البيانات. وأشير إلى أن تمتع معظم الأطفال بحقوق الإنسان لا يزال يمثل مشكلة، وأن اعتماد التشريعات المناسبة لا يكفي دائماً، رغم تصديق جميع بلدان العالم تقريباً على اتفاقية حقوق الطفل. إن تنفيذ القوانين والسياسات الرامية إلى مكافحة العنف الجنسي والإفلات من العقاب أمر أساسي، وكذلك التوعية بهذه الظاهرة.

٢١- وحدد عدد من البلدان المبادرات الوطنية التي اتخذت للوقاية من العنف الجنسي بالأطفال والتصدي له. وشملت هذه المبادرات سن تشريعات ورسم سياسات لمكافحة العنف وحماية الأطفال؛ وتشديد الأحكام، بما فيها تلك المتعلقة بالسياحة الجنسية والاستغلال الجنسي؛ وتوفير خدمات هاتفية مجانية للإبلاغ عن الاعتداءات؛ وتوفير خدمات اجتماعية بالقرب من المناطق المهمشة والمراكز الخاصة بالأطفال ضحايا الاعتداء والخدمات المجتمعية وبرامج إعادة الإدماج الاجتماعي للأطفال ضحايا العنف والاستغلال. ودعا كثيرون إلى تبادل الدروس المستخلصة في مكافحة العنف الجنسي الممارس على الأطفال.

٢٢- وشملت التدابير المقترحة للتصدي للعنف الجنسي ما يلي: تحسين مستويات المعيشة؛ وتعزيز التضامن الدولي، بما في ذلك عن طريق تعزيز التعاون الدولي على البرامج والاستراتيجيات والأبحاث؛ وتغيير المواقف بشأن المشكلة وتوفير مساعدة مهنية تتسم بالكفاءة للجناة والضحايا على السواء؛ وتقوية آليات الوقاية والتبليغ. وأشار بعض المتحدثين إلى ضرورة التغيّر السلوكي والاجتماعي في المجتمعات المحلية، وأنه ينبغي كشف الأسباب الجذرية لزيادة العنف الجنسي واقتلاعها. وشددوا أيضاً على إدراج بعد جنساني في جميع الجهود، والاهتمام بأشد الفئات استضعافاً، مثل الفتيات، والأطفال في حالات النزاع، والأطفال المشردين، والأطفال الذين تعرضوا لكوارث طبيعية، والأطفال المعاقين. وأشار عدد من البلدان إلى العمل الجاري لوضع بروتوكول اختياري يلحق باتفاقية حقوق الطفل من أجل إتاحة إجراء لتقديم البلاغات.

٢٣- وركز متحدثون من اليونيسيف ومنظمات غير حكومية على أهمية مشاركة الأطفال وتمكينهم في سياق مكافحة العنف الجنسي. وبالخصوص، قالت طفلة تمثل المشروع الدولي لكفالة الأطفال، في عرض أعده أطفال يصف تجربتها الشخصية بصفتها إحدى أفراد حملة في غانا، إن توقي العنف الجنسي في المدارس أمر ممكن.

٢٤- وشملت المسائل المعروضة قضايا من قبيل دور مجلس حقوق الإنسان ودور عملية الاستعراض الدوري الشامل في مكافحة العنف الجنسي؛ وأوجه التآزر الممكنة في الجهود الهادفة إلى التصدي للعنف الجنسي؛ وتنفيذ الدول توصيات "دراسة الأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال"؛ وتدابير الوقاية الفعالة؛ وتحديات التغلب على العنف في الوسط العائلي؛ وكيفية أخذ آراء الأطفال في شتى البرامج والسياسات في الحسبان.

٢٥- وبيّن المشاركون في الحلقتين، في ردودهم وملاحظاتهم الختامية على السواء، أهمية التعاون الدولي وضرورة أن ينسق المجتمع الدولي جهود المجتمع المدني والحكومات والأطفال أنفسهم من المستوى المحلي إلى المستوى العالمي. وشددوا على أن عملية الاستعراض الدوري الشامل يمكنها أيضاً أن تؤدي دوراً مهماً في مكافحة العنف الجنسي عن طريق تشجيع الدول موضوع الاستعراض على أن تقطع التزامات قاطعة وتسهر على متابعتها. وتعد الأسرة أول مجال للوقاية. ومن المهم توعية المهنيين المعنيين بالموضوع وتحقيق الشفافية وتوفير خدمات خاصة ودعم الأطفال لا سيما الأشد عرضة لشتى أنواع الاعتداء. وسلط عدد قليل من المشاركين الضوء على ضرورة وجود آليات للإبلاغ آمنة وفي المتناول، ووضع إجراء لتقديم البلاغات يرمي إلى توجيه انتباه لجنة حقوق الطفل إلى التجاوزات التي تمس حقوق الطفل. وأشير إلى أن من بين جذور العنف الجنسي البنيات الأبوية ومكانة المرأة ودورة العنف. وذُكر أن مما قد يسهم في الحل حماية المعايير الاجتماعية المناسبة في المجتمعات المحلية وتمتينها، إضافة إلى تدعيم مشاركة الأطفال الفاعلة. وجرى التشديد على أنه يمكن الاستفادة كثيراً من الممارسات السليمة في جميع أنحاء العالم.

ثالثاً - حماية الفتيان والفتيات من العنف الجنسي: الوقاية والعلاج

ألف - الملاحظات والبيانات الاستهلالية للمشاركين في الحلقتين

٢٦- خُصصت حلقة فترة بعد الظهر لموضوع "حماية الفتيان والفتيات من العنف الجنسي: الوقاية والعلاج". وشارك في الحلقة كل من سوزانا فيلاران دي لا بوينتي، عضو لجنة حقوق الطفل؛ وفكتور كارونان، رئيس وحدة "تنمية قدرات المراهقين ومشاركتهم" في اليونيسيف؛ ونجاة معلاّ مجيد، المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية؛ ومود دي بور - بوليتشيو، نائبة الأمين العام لمجلس أوروبا؛ وإليانا ريستريبو، نائبة مدير "خطة كولومبيا".

٢٧- وافتتح الاجتماع إبراهيم سلامة، مدير شعبة معاهدات حقوق الإنسان في المفوضية السامية لحقوق الإنسان فأشار إلى أن استثمار الجهود والموارد في الوقاية هو أكثر طرق الحد من العنف الجنسي بالأطفال فاعلية. ومن الأساسي لتوقي العنف الجنسي بالأطفال والتصدي له انتهاج نهج جامع ينطوي على سياسات وبرامج وخطط شاملة لقطاعات عدة، إضافة إلى خطط عمل. ومن التدابير الأخرى جمع بيانات موثوق بها للمساعدة على إذكاء الوعي بالمشكلة ووضع تدابير فعالة؛ واستعمال مؤشرات معترف بها عالمياً لقياس آثارها؛ والتحقيق في حالات العنف الجنسي الممارس على الأطفال باستعمال إجراءات تراعي الأطفال، واستحداث إجراءات قضائية ملائمة للأطفال لمنع تكرار وقوع الضحايا ضحايا؛ وتيسير سبل استفادة الأطفال من آليات المشورة والشكوى والإبلاغ المراعية للأطفال.

٢٨- وأشار السيد سلامة إلى أن حلقة فترة بعد الظهر ستركز على جهود المجتمع الدولي لتنفيذ أهداف ومرامي إعلان وخطة عمل ريو دي جانيرو لمنع ووقف الاستغلال الجنسي للأطفال والمراهقين (إعلان ريو). وشدد بالخصوص على أهمية ضمان المشاركة التامة للأطفال أنفسهم في جميع استراتيجيات وتدابير منع العنف والتصدي له ورصده طبقاً للمادة ١٢ من اتفاقية حقوق الطفل.

٢٩- وقالت السيدة فيلاران، عضو لجنة حقوق الطفل، في العرض الذي قدمته عن سبل الانتصاف الوطنية والإقليمية والدولية الفعالة، إن على تلك التدابير أن تسد الفجوة بين السياسات والممارسات. وأشارت إلى أن اللجنة، لدى استعراضها القوانين المحلية للدول، لاحظت عدم وجود تعريف موحد للعنف الجنسي بالأطفال. لكن، على الصعيد الدولي، تصف السوابق القضائية للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان العنف الجنسي بأنه تعذيب، في حين يعتبره القانون الجنائي الدولي بأنه جريمة بحق الإنسانية. وحددت "دراسة الأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال" أيضاً الجوانب الأساسية التي ينبغي مراعاتها عند اعتماد تدابير للوقاية والحماية. وعلى هذا، شددت على ضرورة النظر إلى جميع الأطر الدولية القائمة عند وضع صكوك قانونية جديدة.

٣٠- وشددت السيدة فيلاران على أن اللجنة حددت أيضاً عدداً من تدابير الوقاية والحماية شملت إصلاحات قانونية، مثل الحد الأدنى القانوني لسن الزواج والمسؤولية الجنائية والموافقة الجنسية، والسن القانونية الدنيا للحصول على الخدمات الصحية دون موافقة الوالدين؛ وسياسات عامة وخطط وطنية ذات أهداف واضحة وموارد كافية؛ وتدابير التصدي للمعتقدات الثقافية التي تتغاضى عن العنف الجنسي؛ وضمان حق الطفل في أن يستمع إليه؛ ووضع نظم معلومات تصنَّف بياناتها؛ وإعطاء الأولوية لتدابير الوقاية عن طريق تعليم الأطفال وتمكينهم؛ واعتماد تدابير تُجنب الأطفال الوقوع ضحايا مجدداً.

٣١- وأشار ممثل اليونيسيف، السيد كارونان، في العرض الذي قدمه عن تمكين الأطفال ومشاركتهم، إلى أن العنف الجنسي بالأطفال يظل قضية لا تحظى بالاهتمام وطي الكتمان، ولم يصبح حجم المشكلة يسترعي اهتمام واضعي السياسات وعامة الناس إلا مؤخراً. وضرب بعض الأمثلة عن مبادرات يقودها أطفال لمكافحة العنف الجنسي بالأطفال في كمبوديا والهند وبنغلاديش. وأكد في هذا الصدد على أن معايير الممارسات عن مشاركة الأطفال في مكافحة العنف الجنسي ينبغي أن تشمل نهجاً أخلاقياً للمشاركة، ومشاركة مناسبة وطوعية، وبيئة ملائمة للأطفال، ونظاماً فعالاً للمتابعة والتقييم لرصد التقدم وتقييم نتائج المشاركة وآثارها. واختتم كلامه بتركيز الضوء على أن الأطفال أنفسهم هم أفضل أنصار مكافحة العنف الجنسي؛ وأن المبادرات التي يقودها الأطفال ينبغي أن تصبح جزءاً لا يتجزأ من السياسات وآليات الحماية لمكافحة العنف الجنسي الممارس عليهم؛ وأن جميع

الجهود الهادفة إلى الحد من العنف الجنسي وقطع دابره يجب أن تضع مصالح الطفل العليا في الصميم، والاسترشاد أساساً بمبدأي إشراك الأطفال وتمكينهم.

٣٢- أما المقررة الخاصة المعنية ببيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية، نجاة معلاّ مجيد، فأشارت، في معرض حديثها عن متابعة مؤتمر ريو وخطة عمله، إلى أن استغلال الأطفال والمراهقين جنسياً، عن طريق الشابكة (الإنترنت) والاتجار والسياحة الجنسية، والتكنولوجيات الجديدة يتعاظم رغم التقدم الكبير الذي تحقق في مكافحة هذه الظاهرة. ولاحظت، لدى إشارتها إلى تنفيذ خطة عمل ريو، أن جميع الدول لم تصدق بعد على عدد من الصكوك الدولية والإقليمية المتصلة بالموضوع؛ وأن بعض المتون القانونية الوطنية لم تحدد بوضوح جميع أشكال الاستغلال الجنسي للأطفال ولا هي جرّمتها؛ وأن بعض البلدان لا توجد فيها آليات يمكن للأطفال أن يلجأوا إليها للإبلاغ عن حالات الاستغلال الجنسي، وأنه لا يزال يتعين بذل المزيد من الجهود لوضع استراتيجيات مشتركة بين القطاعات وداخل القطاعات لتعزيز خدمات الحماية الوطنية أو استحداث أخرى قصد توفير الدعم الاقتصادي والنفساني ووسائل إعادة الاندماج الاجتماعي لجميع ضحايا العنف الجنسي وعائلاتهم.

٣٣- وعلاوة على ذلك، تؤيد السيدة معلاّ مجيد مشاركة الأطفال المنتظمة في برامج إذكاء الوعي لأن الأطفال ليسوا ضحايا الاستغلال الجنسي فقط، بل هم جزء من الحل أيضاً؛ والمجال مفتوح لتبادل المعلومات وتقديم المساعدة التقنية للبلدان النامية بخصوص آليات تيسير التنسيق على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي. وقد اعتمدت بعض الشركات برامج في مجال المسؤولية الاجتماعية. وينبغي توسيع نطاق هذه المبادرات لتشمل شركات تعمل في مجالات السياحة والإنترنت ووسائل الإعلام والترفيه. وفي الختام، ورغم الجهود المبذولة في بلدان عدة لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال، ينبغي بذل المزيد وتكثيف التعاون في هذا المجال.

٣٤- وقالت نائبة الأمين العام لمجلس أوروبا، السيدة مود دي بور - بوليتشيو، إن من واجب كل شخص أن يضمن استفادة الأطفال من خدمات كافية تلائمهم وآليات تؤمّن لهم الحماية وتدابير وقاية فعالة وسبل الاستجابة المناسبة للعنف الجنسي. وعدّدت التدابير التي اتخذها مجلس أوروبا للتعاطي مع هذه القضية، منها وضع اتفاقية تشمل جميع أشكال العنف الجنسي (اتفاقية لانزاروتي)؛ وتقديم إرشادات للبلدان لوضع استراتيجياتها الوطنية المتكاملة لحماية الأطفال من العنف؛ والأخذ بحقوق الأطفال في عدد من المجالات، منها الخدمات الاجتماعية المراعية للأطفال والصحة، إضافة إلى مشاركة الأطفال؛ والاستعداد لشن حملة في عموم أوروبا في عام ٢٠١٠ لمكافحة العنف الجنسي بالأطفال. إن اتفاقية مجلس أوروبا بشأن حماية الأطفال من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي (اتفاقية لانزاروتي) صك دولي ملزم قانوناً يمكن للبلدان غير الأوروبية التصديق عليه. ثم إن المبادئ التوجيهية للسياسات بشأن الاستراتيجيات الوطنية المتكاملة لحماية الأطفال من العنف تشجع على وضع إطار وطني جامع للحفاظ على حقوق الأطفال وحمايتهم من العنف. واختتمت حديثها بتقديم لمحة عن

العمل الذي اضطلع به مجلس أوروبا لتحديد الخدمات الملائمة للأطفال، خاصة في مجال العدل والخدمات الاجتماعية والرعاية الصحية، ومشاركة الأطفال.

٣٥- وترى نائبة مدير "خطة كولومبيا"، إليانا ريستريبو، أن التصدي للعنف الجنسي يتطلب إيجاد ثقافة للحماية تؤخذ فيها القيم والأنماط والمتغيرات الثقافية في الاعتبار. وتمس الحاجة إلى النظر في إحداث تحول ثقافي حيث تشارك الدولة والمجتمع المدني والمجتمعات المحلي والأسر والأطفال في وضع المبادرات والتدخل تدخلاً شاملاً ومستقلاً. وألقت الضوء على أهمية التأثير في الثقافة والعلاقات الاجتماعية أيضاً من خلال التوعية. وعلى وسائل الإعلام الجماهيري أن تساهم في تعليم السكان وتغيير الثقافات. وأشارت إلى أن خطة كولومبيا دربت ١ ٠٠٠ إعلامي في السنوات الأخيرة فساعدتهم على فهم حقوق الأطفال وأسهمت في وعي الصحافة بقضية العنف الجنسي.

٣٦- وأضافت السيدة ريستريبو أيضاً أن من الضروري تعزيز قدرات مختلف الجهات الفاعلة في مجال الحماية والتفاعل معها. وعلى مختلف المؤسسات الحكومية التي تعالج هذه القضية أن تتفاعل وتنسق الأعمال فيما بينها. ومن المهم الاضطلاع بأنشطة تكون بمثابة خطط متداخلة ومتكاملة وليس كخطط قطاعية ذات تأثير محدود. وعلاوة على ذلك، من المهم البحث عن حلفاء جدد لإقامة شبكات حماية، بما فيها القطاع الخاص. ومن الأمثلة على ذلك التحالف بين خطة كولومبيا وبانكو أغراريو (المصرف الريفي). وقد تعهد المصرف بتدريب ٥ ٠٠٠ موظف على وقاية الأطفال من العنف الجنسي وتدريب زبائنه أصحاب الائتمانات البالغة الصغر. وسيشمل هذا التحالف ٨٨ في المائة من بلديات كولومبيا بواسطة فروعه البالغ عددها ٩٠٠ فرع. وتعد برامج توقي العنف في المدارس أساسية أيضاً. وخلصت ممثلة خطة كولومبيا إلى القول إن الأطفال بإمكانهم أيضاً أن يصبحوا فاعلين في حماية أنفسهم لو أتيحت لهم برامج تدريبية تسمح لهم بتحديد ومواجهة المخاطر المتعلقة بالعنف الجنسي، ابتداء من سن الطفولة وفي جميع مراحل حياتهم. وقد استطاعت خطة كولومبيا في الواقع أن تثبت أن تلك البرامج قادرة على تقليص الفجوات التي أحدثتها، في جملة أمور، ظروف مثل البيئة والأسرة والفقر.

باء - المناقشة العامة

٣٧- وفي أثناء الحوار الذي تلا عروض فترة بعد الظهر، تحدث ممثلو كل من إسبانيا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي) وباراغواي والسنغال وسلوفاكيا وإسرائيل وجنوب أفريقيا وبلجيكا وبيرو وهولندا وليتوانيا والمغرب وملديف (نيابة أيضاً عن موريشيوس) وكولومبيا وقطر وجمهورية كوريا والنرويج وباكستان والبرازيل والجزائر وإندونيسيا وبولندا والبرتغال والإمارات العربية المتحدة والهند والأرجنتين (نيابة عن السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي) وبنغلاديش وكوستاريكا واليابان وفنلندا وتايلند والكرسي الرسولي وبنما وسلوفينيا

وجمهورية إيران الإسلامية وليختنشتاين ومصر. ومن المتحدثين أيضاً ممثل منظمة إنهاء بغاء الأطفال واستغلالهم في المواد الإباحية والاتجار بالأطفال لأغراض جنسية (منظمة إنهاء بغاء الأطفال الدولية).

٣٨- واتفق المتحدثون عموماً على أن الجرائم الجنسية تقع في كل مكان في العالم وأن العنف بالأطفال لا يمكن تبريره بأي حال من الأحوال. واتفق معظم المتحدثين على أن من الأساسي التركيز على الوقاية؛ ولفت أحدهم الانتباه إلى أنه يمكن توقي العنف الجنسي بالأطفال متى احتُرمت المعايير الاجتماعية والقانونية. وحذر العديد من المتحدثين من الأخطار المرتبطة باستعمال التكنولوجيات الجديدة، وكذا الحركية الشديدة من حيث الأسفار والسياحة. وبالخصوص، لا بد من مكافحة استغلال الأطفال عن طريق تدعيم الجهود المشتركة. وسُلط الضوء أيضاً على استمرار وجود هوة سحيقة بين السياسات المتعلقة بحقوق الأطفال وتنفيذها، وعلى أن التعاون بين الدولة والسلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الشركاء يكتسي أهمية حاسمة. ودعيت الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية والبروتوكولين الملحقين بها أن تفعل ذلك.

٣٩- وبيّن عدد من البلدان التدابير التي اتخذت والسياسات التي وضعت على الصعيد الوطني، بما فيها سن تشريعات ورسم سياسات ووضع خطط عمل محددة؛ وواجب تقديم تقارير عن العنف الجنسي بالأطفال؛ وإطلاق حملات توعية وإعلام؛ وإنشاء وحدات شرطة خاصة تعالج هذه القضية؛ والتعاون مع زعماء الطوائف الدينية؛ وتدريب العاملين مع القصّر؛ واستحداث خطوط هاتفية مجانية؛ ووضع برامج لتعليم الأطفال كيف يحمون أنفسهم من مخاطر الشابكة وغيرها من التكنولوجيات الجديدة؛ واستعمال تكنولوجيات المعلومات لإذكاء الوعي بالجرائم الجنسية والوقاية منها؛ والأحكام القانونية التي تسمح للأطفال بأن يلجأوا إلى جميع الكيانات الحكومية للمطالبة بحماية حقوقهم دون أن يرافقهم ممثل قانوني؛ وإنشاء مراكز للدفاع عن الأطفال؛ وتخصيص أموال لضحايا العنف الجنسي؛ وتجريم جميع أشكال العنف بالأطفال؛ وتشديد العقوبات على مرتكبي الجرائم الجنسية؛ وتجريم الاعتداء الجنسي على الأطفال في الخارج. وأشير أيضاً إلى خطط العمل التي اعتمدت على المستوى الإقليمي.

٤٠- ومن التدابير المقترحة للقضاء على العنف ما يلي: تحديد الأسباب الجذرية المؤدية إلى العنف الجنسي بالأطفال؛ وابتكار استراتيجيات وقائية مجدية وتنفيذها؛ ووضع سياسات وقوانين عن حماية الأطفال وتدعيمها وإنفاذها؛ وتوعية الناس بالمشكلة؛ وإنشاء مجتمع ينبذ العنف؛ وتعزيز الأساليب الإيجابية في تنشئة الطفل؛ وإشراك الأطفال في الوقاية والعلاج؛ وإيجاد بيئة تسمح للأطفال بأن يكونوا واثقين من أنفسهم ولديهم القدرة على التحمل. وشُدد على أن التنسيق على نطاق ولايات الأمم المتحدة وبين المؤسسات من شأنه أن يضمن التصدي الممنهج للعنف الجنسي بالأطفال بجميع أشكاله وفي جميع سياقاته. وينبغي أن يكون

الأطفال بدورهم قادرين على الضغط بغية الحصول على تعويضات وأن يكونوا قادرين على مخاطبة السلطات الحكومية مباشرة.

٤١- وتناولت أهم الأسئلة المطروحة أمثلة على مشاركة الأطفال في مكافحة العنف الجنسي؛ وهل هناك تعريف موحد للعنف الجنسي بالأطفال يمكن تطبيقه على وجه العموم؛ ودور تكنولوجيات المعلومات والاتصالات في حماية الأطفال؛ وطرائق تعزيز عمليات تقديم الشكاوى محلياً ودولياً قصد توقي حالات العنف الجنسي الممارس على الأطفال. وقد استفسرت العديد من الدول عن أفضل الممارسات في مجال وقاية الأطفال من العنف الجنسي وحمايتهم منه.

٤٢- وشدد المشاركون في الحلقتين، في ردودهم وملاحظاتهم الختامية، على أن من المهم، في مجال الوقاية، معالجة الأمور من أعلى وليس من أسفل والاضطلاع بأنشطة الوقاية بمعية الأسر والمدارس، حيث تقع جل مشاكل العنف الجنسي. ومن العناصر المهمة أيضاً في التحكم في المخاطر برامج الحماية الذاتية للأطفال. وشُدد على ضرورة تغيير العقليات، لكن هذه العملية تستلزم وقتاً طويلاً. وأشير إلى انعدام نهج جامع مانع حقيقةً وذلك أساساً بسبب عدم وجود مفهوم واضح للظاهرة لأنها تتغير باستمرار. وأشير إلى اتفاقية لانزاروتي، وهي اتفاقية يمكن للدول غير الأوروبية التصديق عليها، بوصفها الصك الوحيد الذي يشمل جميع أشكال العنف الجنسي بالأطفال، ومن ثم يمكنها أن تؤدي دور التعريف الشامل. وفيما يتعلق بالشكاوى، سلط عدد من المشاركين الضوء على ضرورة اعتماد بروتوكول اختياري للبلاغات الفردية يلحق باتفاقية حقوق الطفل. وشُدد على عدم وجود اهتمام كاف بالجانب المتعلق بالطلب، وهو سبب جذري في حد ذاته وأمر ينبغي معالجته على المستوى الوطني والدولي على السواء. وثمة اتفاق على أنه ينبغي معاملة الأطفال معاملة كشركاء متساوين في مكافحة العنف الجنسي. وألقي الضوء في هذا الصدد على الأدوار الإيجابية والسلبية لوسائل الإعلام.